

شرح صحيح مسلم (237) " هل للمطلقة ثلاثا نفقة أو سكني

وذكر اقوال العلماء ج 3 " للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الامين وعلى اله وصحبه ومن دعى بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام مسلم رحمه الله - [00:00:00](#)

بكتاب الطلاق من صحيحه تحت باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها قال وحدثني اسحاق ابن ابراهيم الحنظلي اخبرنا يحيى ابن ادم حدثني عمار ابن حدثني عمار ابن رزيق عن ابي اسحاق عن الشعبي - [00:00:19](#)

عن فاطمة بنت قيس قالت طلقني زوجي ثلاثا فاردت النقلة هذه الكلمة لها اعتبار ان هي التي ارادت ان تنتقل وفي الرواية السابقة فازن لي النبي ان اعتد في اهلي - [00:00:38](#)

وهذه فارق بينها وبين لا نفقة لك ولا سكنى وان اذن لي ان نبي اعتد في اهلي وهنا فاردت النقلة هي التي ارادت فقال انتقلي الى بيت ابن عمك عمرو ابن ام مكتوم فاعتدي عنده - [00:00:58](#)

قال وحدثناهم محمد بن عمرو بن جبلة حدثنا ابو احمد حدثنا عمر بن رزيق عن ابي اسحاق قال كنت مع الاسود ابن يزيد جالسا في المسجد ومعنى الشعبي في المسجد الاعظم مسجد الكوفة - [00:01:14](#)

ومعنى الشعبي فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعل له سكنى ولا نفقة ثم اخذ الاسود كفا من حصى فحصبه به. يعني رمى الشعب بالحصى - [00:01:35](#)

فقال ويلك تحدث بمثل هذا قال عمر لا نترك كتاب كتاب الله وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول الامرأة لا ندري حفظت او نسيت لها السكنة والنفقة عمر يقول - [00:01:51](#)

قال الله عز وجل لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن يعني عمهما عمر الا ان يأتينا بفاحشة مبينة ثم قال ايضا وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه تحدثنا وكيع حدثنا سفيان عن ابي بكر ابن ابي الجهم ابن صخير العدوي - [00:02:10](#)

قال سمعت فاطمة بنت قيس تقول ان زوجها طلقها ثلاثا فلم يجعل لها رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنة ولا نفقة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:29](#)

اذا حلت فاذنيني. يعني اخبريني فازنته فخطبها معاوية وابو جهم واسامة ابن زيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هادي زيادة في انه اسامة بن زبدة خطبها والظاهر ان اسامة ما خطبها انما الذي رشحها له - [00:02:42](#)

النبي صلى الله عليه وسلم فهنا وهم في هذه الرواية ولترجع ترجمة ابي الجهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما معاوية فرجل ترب لا مال له يعني الطراء الترك هو الفقير كان ايده يعني في الارض. يعني في التراب - [00:03:02](#)

واما ابو جهم فرجل دراب للنساء الرواية الاخرى رجل لا يضع صان عاتقه وهذه دراب للنساء كأنها رويت بالمعنى فترجع ايضا ترجمة ابي ابي الجهم ابن سهير العدوي قال ولكن اسامة بن زيد فقالت بيدها هكذا اسامة اسامة - [00:03:20](#)

يعني تقلله فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة الله وطاعة رسوله خير لك قالت فتزوجته فاغتبطته وحدثني اسحاق ابن منصور قال حدثنا عبدالرحمن عن سفيان عن ابي بكر ابن ابي الجهم قال سمعت فاطمة بنت قيس تقول - [00:03:41](#)

ارسل الي زوجي ابو عمرو بن حفص بن المغيرة عياش بن ابي ربيعة بطلاق. وارسل معه بخمسة اص وتمر وخمسة اص وشعير فقلت

املي نفقة الا هذا ولا اعتد في منزلکم - 00:04:01

قال لا. هو ابو الجهم ابن صخير ايضا في السند قالت فشددت عليها ثيابي واتييت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كم طلقك

قلت ثلاثا قال صدق ليس لك نفقة - 00:04:15

هنا ما قال السكنى اعتدي في بيت ابن عمك ابن ام مكتوم فانه ضرير البصر تلقي ثوبك عنده فاذا انقضت عدتك فاذنييني. قالت

فخطبني خطاب منهم معاوية وابو الجهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان معاوية ترب خفيف الحال - 00:04:29

واما ابو الجهم منه شدة على النساء او يضرب النساء كن تراجع ترجمة ابي الجهم او ولكن عليك باسامة ابن زيد ثم بعد ذلك ذكر سندا

فيه لان كلها روايات مكررة - 00:04:50

الذي يعيننا النفقة والسكنى قال وحدثني حسن بن علي الحلواني حدثني يحيى ابن ادم حدثنا حسن بن صالح عن السدي عن البهي

البهي هذا يروى عن عائشة وفيه بعض الكلام هو الذي روى حديث - 00:05:16

كان رسول الله يترك الله على كل احيان وهو في مسلم فلتراجع ترجمة البهية ايضا قالت طلقني رسول طلقني زوجي ثلاثا فلم يجعل

لي رسول الله سكنى ولا نفقة قال ايضا حدثنا ابو كريب حدثنا ابو اسامة عن هشام حدثني ابي قال - 00:05:34

تزوج يحيى بن سعيد بن العاص بنت عبدالرحمن بن الحكم فطلقها فاخرجها من عنده فعاب ذلك عليهم عروة فقالوا ان فاطمة بنت قد

خرجت. قال عروة فاتيت عائشة فاخبرتها بذلك فقالت مالي فاطمة بنت قيس؟ خير ان تذكر هذا الحديث - 00:05:56

انزر الى هذه الرواية الاتية يا عبدالرحمن لانها ذات قيمة في الباب وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا حفص بن غياث انتبه حدثنا هشام

بن عروة عن ابيه عن فاطمة بنت قيس قالت قلت يا رسول الله زوجي طلقني ثلاثا - 00:06:17

واخاف ان يقتحم علي يعني فامرها فتحولت يعني هي التي طلبت ان تخرج قال لو حدثنا محمد بن المثنى لكن في حفص ابن غياث

هذا ينفرد احيانا ببعض الالفاظ فليراجع - 00:06:38

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن ابيه عن عائشة انها قالت ما لفاطمة

خير ان تذكر هذا؟ قال تعني قولها لا سكنى ولا نفقة - 00:06:56

وفي رواية قال عروة ابن الزبير لعائشة المطلي الى فلانة بنت الحكم طلقها زوجها البتة فخرجت فقالت بنس ما صنعت فقال الم

تسمعي الى قول فاطمة؟ قالت امي انه لا خير لها في ذكر ذلك - 00:07:13

انتهى هذا الباب الخصة في الاتي ذكره المطلقة ثلاثا هل لها نفقة وسكنى او ليس لها نفقة ولا سكنى العمدة في هذا الباب حديث

فاطمة بنت قيس رضي الله عنها - 00:07:34

ان زوجها طلقها ثلاثا فلما طلقها ثلاثا جاءت روايات ان النبي قال لا نفقة لك هذه رواية ابي سلمة عن فاطمة بنت قيس ما ذكرت

السفنى ورواية الشعبي فيها لا نفقة لك ولا سكنى - 00:07:53

يعني رواية ابي سلمة لنفقة لك قوات الشعب لا نفقة لك ولا سكنى هناك روايات اخرى مضت انها هي التي طلبت من رسول الله ان

تخرج ارادت النقلة وفي روايات انها قالت اخاف ان يقتحم علي - 00:08:17

يعني كان خروجها بسبب وفي رواية ان النبي اذن لها في الانتقال اذاتي على هذا ان انتقالها كان باختيارها بدليل رواية فاذن لي النبي

في النقلة عائشة استنكرت عليها قولها لا سكنى لك - 00:08:38

عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لا ندري ان نسيت ام ذكرت فلذا حصل الخلاف في المطلقة

ثلاثا الذين قالوا لا نفقة لها ولا سكنى احتجوا بحديث - 00:08:58

فاطمة بنت قيس من طريق الشعبي الذين قالوا لها لها السكنى وليس لها النفقة كالشافعية احتجوا بحديث برواية لا نفقة لك. دون ذكر

السكنى احتجوا بقول الله تعالى اتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيتهن ولا يخرجن - 00:09:16

وبقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وبان عمر رأى لها السكنى وعائشة رأت لها السكنى. فهذه حجة الشافعية هذا

ملخص الخلاف في هذا الباب ولكن في حقيقة الامر - 00:09:39

هذا الحديث يحتاج الى رسالة ودراسة حديثة اوسع من التي ذكرها مسلم وان كان مسلم اتى على كثير من الروايات لكن ينبغي ان
تجمع كل الروايات عن فاطمة بنت قيس في هذا الصدد - [00:09:57](#)
وينزر من الذي قال لا نفقة لك ومن الذي قل لا نفقة عليك ولا سكنى ومن الذي قال انها استأذنت الرسول عليه السلام في النقلة يجمع
كل هذا وطريقة جمعه - [00:10:16](#)
ان نمر على كتب الكتب الستة في ابواب الطلاق باب المطلقة ثلاثا هل لا نفقة ولا سكنى ومن المسانيد مسند فاطمة بنت قيس مسند
فاطمة بنت قيس من مسند الامام احمد - [00:10:32](#)
ومن سائر المسانيد والمعاجم ومع ذلك يدقق النظر في هذه الروايات وفي الرجال وبعد ذلك بناء على ذلك تنزر اقوال الفقهاء الاربعة
وادلتهم. ويكون معنا ميزان وهو الدلة التي صحت والروايات التي صحت. وننظر بماذا استدل - [00:10:47](#)
وهل استدلوا بصحيح ام ضعيف ام لا هذا وصلي اللهم على نبينا محمد واله والحمد لله رب العالمين والسلام عليكم ورحمة الله
وبركاته - [00:11:09](#)